



اللجنة الأولى

الجلسة ٢١

الجمعة، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، الساعة ١٥/٣٠

نيويورك

الرئيس: السيد إردوس (هنغاريا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٤٠.

بنود جدول الأعمال ٦٤ إلى ٨٤ (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار
جميع البنود

والسبب الأساسي لتقديم وفدي لمشروع القرار
A/C.1/56/L.16 يكمن في الأهمية التي يوليها لذلك القرار
ولتابعته على النحو الملائم. ومنذ أن قُدم مشروع القرار
لأول مرة، أجرى وفد المكسيك مشاورات مكثفة وموسعة.
وعندما قدم وفدي النص في مشاورات مفتوحة، أدركنا
بوضوح أن تلك كانت مسألة معقدة. وقد اتصل العديد من
الوفود من مختلف المجموعات بالوفد المكسيكي للإدلاء
بتعليقات. وبذلنا قصارى جهدنا لإدراج المقترحات التي
تلقيناها في النص.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت اللجنة ظهر
اليوم في مشاريع القرارات المدرجة في ورقة العمل غير
الرسمية رقم ٤ المعروضة علينا. وقد أجريت بعض التغييرات
في ورقة العمل تلك أثناء مضيها في العمل. وسأبلغ الأعضاء
بشأن تلك التغييرات، من حيث تواليها ومن حيث وجود أو
عدم وجود مشاريع جاهزة للبت اليوم.

والتعليق الأكثر شيوعاً بين التعليقات التي أدلت بها
الوفود ربما يتعلق بما إذا كان توقيت هذه المبادرة مناسباً.
وقد بذلنا قصارى جهدنا لتبديد الشكوك. والوقت الذي
خصص للجنة الأولى ربما لم يكن كافياً ليتيح لنا مساعدة
الوفود الأخرى بوجه أفضل على تقدير الفرص الإيجابية التي
يتيحها الشروع مباشرة في عقد مؤتمر من هذا القبيل.

أعطي الكلمة للوفود الراغبة في عرض مشاريع
القرارات المنقحة.

ولذا فإننا استنتجنا أن من المطلوب إتاحة مزيد من
الوقت للتشاور لشرح أهداف مشروع القرار وبالتالي رفع

السيد ألين (المكسيك) (تكلم بالاسبانية): إن عقد
مؤتمر دولي لتحديد سبل لإزالة الأخطار النووية في سياق
الالتزام بالقضاء على أسلحة التدمير الشامل، وخاصة
الأسلحة النووية، يشكل أحد أهم عناصر القرارات التي
اتخذها رؤساء دولنا وحكوماتنا في مؤتمر قمة الألفية.

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



السيد نوبورو (اليابان) (تكلم بالانكليزية): طلبت الكلمة لأعرض مشروع القرار A/C.1/56/L.35/Rev.1. وقد تلقينا مقترحات وتعليقات واستمعنا إلى بعض الشواغل من وفود عديدة فيما يتعلق بمشروع القرار الياباني المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية".

في البداية، أود أن أشكر كل الوفود التي نقلت إلينا آراءها بطريقة صريحة وبناءة جدا. وقد أجرينا مشاورات مكثفة مع الوفود الأخرى، ونرى أن مشروع القرار A/C.1/56/L.35/Rev.1، المعروض علينا الآن، قد راعى غالبية هذه الملاحظات والشواغل.

وأود أن أشير إلى أربعة تغييرات بارزة، إلى جانب الأسباب الداعية لها. أولا، فيما يتعلق بضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تفضل بعض الوفود طريقة أكثر توازنا في عرض اتفاقات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبروتوكولاتها الإضافية. وعليه قدمنا، في الفقرة التاسعة من الديباجة، عبارة "نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية" وذكرنا كلا من اتفاقات الضمانات والبروتوكولات الإضافية.

وبنفس الطريقة، أدمجت الفقرتان السابقتان ١١ و ١٢ من المنطوق وصيغت منهما الفقرة ١١ الجديدة من المنطوق تلافيا لزيادة لا لزوم لها في النص السابق، مع الحفاظ على الإشارة إلى عالمية كل من اتفاقات الضمانات والبروتوكولات الإضافية. تلك هي النقطة الأولى.

النقطة الثانية تتعلق بالفقرة ٣ من المنطوق في النص الأصلي لمشروع القرار A/C.1/56/L.35. لقد أعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء أهمية "التعهد الصريح" بتحقيق الإزالة التامة للترسانات النووية، الصادر عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ٢٠٠٠، ذلك التعهد الذي جاء

مستوى التأييد للمبادرة، التي لا تزال صالحة وحية. ولهذا الأسباب، لن يصير الوفد المكسيكي على أن تبت الجمعية العامة في هذه الدورة في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.16.

المكسيك مقتنعة بالحاجة إلى مواصلة العمل على إحراز تقدم فيما يتعلق بجدول أعمال نزع السلاح الدولي، خاصة فيما يتعلق بتزع السلاح النووي. ومن ذلك المنطلق، قررنا أن نقدم إلى اللجنة الأولى مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.60، الذي ستقرر الجمعية العامة بموجبه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين بندا بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي". ونحن واثقون بأن كل الوفود ستقدر جهود وفدي المبذولة في تقديم مشروع المقرر هذا وأن اللجنة ستستقبله باستحسان.

ولا يسعني أن أحتتم هذا البيان بدون تكرار الإعراب عن عميق امتناننا لكل الوفود التي دعمتنا وشجعتنا خلال الأسابيع القليلة الماضية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أسترعي انتباه الممثلين إلى تغيير واحد في نص مشروع القرار A/C.1/56/L.35/Rev.1.

في الفقرة ٩، تحذف العبارة "بما في ذلك وسائل إيصالها"، ليصبح نص الفقرة كما يلي:

"تهيب بجميع الدول أن تضاعف جهودها الرامية إلى منع وكبح انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، وأن تؤكد وتعزز، إذا لزم الأمر، سياساتها الرامية إلى عدم تصدير المعدات أو المواد أو التكنولوجيا التي من شأنها أن تسهم في انتشار تلك الأسلحة".

مشروع القرار هذا لا يقوض بأي شكل من الأشكال الإنجاز الذي حققه المؤتمر الاستعراضي. وبدلاً من ذلك، نعتقد أنه يعزز ذلك الإنجاز تعزيزاً ملموساً.

ثالثاً، فيما يتعلق بالفقرة ٣ (أ) بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، قررنا استخدام صيغة أقوى - ألا وهي الوثيقة الختامية لمعاهدة عدم الانتشار. ويرد ذلك في الفقرة ٣ (أ) من المنطوق. وهنا نرى أن من الأهمية الفائقة أن نتمسك بحزم بالصيغة التي اتفقنا عليها قبل عام، رغم الظروف الصعبة التي اكتفت دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ. كما ينبغي لنا أن نأخذ في الاعتبار تماماً أهمية المؤتمر الذي سيعقد عملاً بالمادة ٢٤ من هذه المعاهدة، الذي سيعقد بعد أسبوعين في نيويورك.

أخيراً، فيما يتعلق بالفقرة ٩ من المنطوق، وكما صوب الرئيس قبل قليل الخطأ المطبعي، حذفنا عبارة "وسائل الإيصال". ونعتقد أن من الأهمية بمكان ضمان عدم انتشار وسائل إيصال أسلحة الدمار الشامل، والحد من الأخطار التي تشكلها. وقد حذفنا هذه العبارة بالذات لأن مفهوم وسائل الإيصال موجود بالفعل في "الأسلحة النووية ووسائل أسلحة الدمار الشامل الأخرى" وإن تحديدها هنا قد يعني حكماً مسبقاً على المناقشات الدولية المعقدة الجارية بشأن انتشار القذائف. وسنواصل الإسهام في المناقشات الدولية بشأن مسألة القذائف، بما في ذلك، المناقشات التي تجري في إطار فريق الأمم المتحدة للخبراء الحكوميين المعني بالقذائف.

أخيراً، إذ نعرض مشروع القرار A/C.1/56/L.35/Rev.1، يحدونا أمل كبير في أن يعتمد بأغلبية ساحقة.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): فيما يتعلق بالتصويب الذي قدمتموه تواء، سيدي الرئيس، والذي

أضعف نوعاً ما مما كان يُتوخى، وأن النص الأصلي يمكن أن يقوض الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠. ولم يكن ذلك بالتأكيد قصد وفدي. لذلك، وبغية تبديد مشاعر القلق هذه، غيّرنا الصيغة في الفقرة ٣ من المنطوق لتصبح على النحو التالي. أولاً، حذفنا كلمة "اتخاذ" من مقدمة الفقرة ٣ الأصلية، تجنباً لسوء الفهم بشأن "التعهد الصريح"، الذي يظهر في الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة ٣، باعتباره خطوة تتخذ في المستقبل.

ثانياً، أضفنا إلى الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة ٣ من المنطوق، العبارة "حسب المتفق عليه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية" وذلك بعد عبارة "على نحو صريح" الواردة في السطر الأول من الفقرة الفرعية ٣ (هـ)، بغية توضيح وتأكيد أن الدول الحائزة للأسلحة النووية قد قطعت على نفسها هذا التعهد بالفعل في ذلك المؤتمر عام ٢٠٠٠.

في هذا الصدد أود أن أؤكد مرة أخرى على إيمان اليابان الثابت بالفهم المشترك لدى جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي بأن هذا "التعهد الصريح" قد قُطِع بالفعل في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠. ونعتقد أيضاً أن من الضروري أن يستمر التشديد على أهمية هذا التعهد. وفي هذا الصدد، نرى أن قرار العام الماضي، الذي رحب في ديباجته فحسب بهذا "التعهد الصريح"، لم يكن قوياً بشكل كافٍ. وهذا هو السبب في أننا في قرار هذا العام وضعنا عبارة "تعهد... على نحو صريح" ليس في الديباجة، وإنما في المنطوق، وفي إطار مقدمة قوية للتوكيد على أهميته المحورية.

فيما يتصل بالعلاقات بين نزع السلاح النووي ونزع السلاح العام الكامل، استخدمنا بالضبط نفس الصيغة التي وردت في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي. لذا، فإن

إلا أن وفدي، على الرغم من تحفظنا الشديد الذي أشرنا إليه آنفاً، وانطلاقاً من حرصه على الاستقرار والتوازن الاستراتيجي العالمي وأهمية احترام الاتفاقيات الدولية، سيصوت لصالح هذا القرار.

السيد مغينيس (الولايات المتحدة) (تكلم بالانكليزية): ظل موقف الولايات المتحدة ثابتاً على الدوام تجاه مشروع القرار A/C.1/56/L.1 والمشاريع المماثلة السابقة له، منذ أن قدم هذا الاقتراح لأول مرة إلى الجمعية العامة. لكن المقدم الرئيسي للمشروع عرض في الآونة الأخيرة نسخة منقحة دفعت بزملاء عديدين إلى الاستفسار من وفدي عما إذا كان هذا سيغير من موقف الولايات المتحدة تجاه هذا القرار. والإجابة بالنفي.

تؤمن الولايات المتحدة إيماناً قوياً بأن القضايا المتعلقة بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية شأن يخص طرفي المعاهدة. لقد بيّنا مراراً وتكراراً أنه تم في الأشهر الأخيرة تكثيف المناقشات بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي بشأن إطار استراتيجي جديد، بما في ذلك نهج معدل تجاه معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية. ومن هذا المنطلق، يصبح تناول هذه الهيئة لموضوع المعاهدة غير ملائم بشكل أكبر.

وعندما قدم الممثل الموقر للاتحاد الروسي مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1، قال بنفسه إن صيغته الجديدة لم تفعل شيئاً يغير من فحوى القرار الأساسي. لذلك ستصوت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1، ونحث الآخرين على أن يحدوا حذونا.

السيد عليموف (طاجيكستان) (تكلم بالروسية): يود وفدي أن يتكلم عن القضايا التي تشكل أساس مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1، "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتنال لها". وعملاً

صديق عليه وفد اليابان بشأن الفقرة ٩ من المنطوق، هل أفهم أن الأمانة العامة ستصدر تصويها في هذا الشأن؟

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا بد أن يكون لدينا، بالتأكيد، نص نظيف يكون النص النهائي الذي لا تتضمن الفقرة ٩ من المنطوق فيه العبارة التي ذكرها ممثل اليابان وأنا، والذي يخلو من عبارة "بما في ذلك وسائل إيصالها".

بعد ما استمعنا إليه من بيانات حتى الآن، أرجو من الأعضاء مواصلة العمل والبث في مشاريع القرارات الواردة في ورقة العمل غير الرسمية ٤. نتناول أولاً المجموعة ١، المعنونة "الأسلحة النووية"، ونبدأ بمشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1، المعنون "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتنال لها". وقبل البت، أعطي الكلمة للوفود التي ترغب في شرح موقفها أو تعديل تصويتها قبل البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1.

السيد عطية (الجمهورية العربية السورية): لقد رحبت سوريا، شأنها شأن جميع الدول في إطار الأمم المتحدة، بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية لكونها تصب في خدمة الاستقرار والتوازن الاستراتيجي العالمي، وتشكل جزءاً هاماً من اتفاقات نزع السلاح الثنائية والمتعددة. وتدعو سوريا إلى الالتزام الكامل والوثيق. بما تنص عليه هذه المعاهدة الهامة. لكن اللغة المستخدمة في الفقرة ٧ من الديباجة، والفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.1/Rev.1، تتعد عن الهدف الأساسي لمشروع القرار المطروح أمامنا، وتحرفه عن هدفه المطلوب. بل نرى أن اللغة في هاتين الفقرتين تشجع على انتهاك المعاهدة المضادة للقذائف التسيارية، وبالتالي فهي تتناقض مع هدف مشروع القرار المعروض علينا، مما يدفع وفد بلادي إلى تسجيل تحفظه الشديد على ما ورد في هاتين الفقرتين.

على الصعيدين العالمي والإقليمي. وتُعتبر معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية على نطاق واسع عموداً من أعمدة الاستقرار الاستراتيجي العالمي. ونحن نرى أن التغيير في الترتيبات الحالية، إذا كان ذلك مطلوباً من الأساس، ينبغي أن يتم من خلال نهج تعاوني بين جميع الدول المعنية. ومن شأن هذا أن يمنع إحياء سباق الأسلحة الاستراتيجية بين الدول الكبرى. ولذلك تؤيد باكستان الأهداف العامة لمشروع القرار هذا وستصوت مؤيدة له.

إلا أننا قلقون من كون المشروع لا يعالج القضايا ذات الأهمية المتساوية والخاصة بالحفاظ على الاستقرار الإقليمي الذي يمكن أن يهدده إدخال المنظومات المضادة للقذائف التسيارية في أنحاء مختلفة من العالم، بما في ذلك مضيق تايوان وجنوب آسيا وشمال شرقي آسيا. ونحث المقدم الرئيسي لهذا المشروع على ممارسة ضبط النفس عند النظر في إمداد جارتن الشرقية بمنظومة مضادة للقذائف التسيارية. إن إدخال منظومات مضادة للقذائف التسيارية، مثل منظومة إس ٣٠٠، يمكن أن يكون عاملاً في زعزعة استقرار حالة الردع المتبادل، القائمة حالياً في جنوب آسيا.

السيد دي لا فورتييل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):

تبت اللجنة الأولى اليوم في مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1، المعنون "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتنال لها". من الواضح أن العالم اليوم قد تغير، وأن هناك حاجة إلى إعادة تحديد شروط التوازن الدولي. وإعادة التحديد هذه تتم الآن، ويلاحظ وفد فرنسا بارتياح البدء في المناقشات على أرفع مستوى بين الولايات المتحدة وروسيا حول هذا البند، وفيما بين جميع الدول، كما يظهر لنا النقاش الدائر في هذه القاعة.

لكن النص الذي ننظر فيه، والذي يتطابق تقريباً مع النص الذي تناولناه في السنوات السابقة، لا يعبر عن هذا

بالمادة ١٩ من الميثاق، لا يستطيع وفدي للأسف أن يشارك في التصويت. ولو كان لدينا الحق في التصويت لصوتت جمهورية طاجيكستان مؤيدة لمشروع القرار هذا. إننا نؤمن بأن معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية هي أساس الاستقرار الاستراتيجي وأنها لا تزال تؤدي بفعالية دورها كواحد من الأركان الأساسية لمحمل النظام القانوني الدولي في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

ثمة ما يقرب من ٢٠ معاهدة ونظام لتخفيض الأسلحة النووية والحد منها يرتبط بهذه المعاهدة وتعتمد عليها، سواء بشكل قانوني أو ضمناً. وهذا يؤكد مرة أخرى على أنه بالرغم من أن عدد البلدان الأطراف في معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية محدود فإنها تبقى عملياً الأساس لأمن كل دولة، صغيرة كانت أو كبيرة، وبالتالي لا يمكن، في رأينا، اعتبار التقييد بها أمراً لا يخص سوى طرفي المعاهدة وحدهما.

ونود أن نذكر بأن المجتمع الدولي قد أعرب عن تأييده للمعاهدة من خلال اعتماد قرارات بالأغلبية لصالح المعاهدة في العامين الماضيين. وكانت طاجيكستان ضمن البلدان التي صوتت دائماً لصالح تلك القرارات. ولقد أدت هذه القرارات دوراً إيجابياً بوضوح في تهيئة مناخ مؤات في المجتمع الدولي لضمان الاستقرار الاستراتيجي.

ونرى أن من الضروري التصويت لصالح مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1 - ونحث الوفود على أن تفعل ذلك.

السيد دراني (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أدلي

بِهذه الكلمة لأعبر عن آراء باكستان في البند الذي تناقشه اللجنة الأولى. إننا نرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتوصل إلى توافق آراء حول العلاقة بين منظومات القذائف الفعالة والدفاعية حتى يحافظ على الاستقرار الاستراتيجي ويدعمه،

أو تنقيح للاتفاقية يكون من شأنه أن يستحث سباقا جديدا للتسلح، خصوصا في المجال النووي. ولذا يعتقد وفدي أن اعتماد مشروع القرار المطروح علينا له أهمية خاصة لأهداف وأغراض الجمعية العامة، ونحن نؤيد بقوة مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.1/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تقوم اللجنة الآن بالبت في مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

وأطلب من أمين اللجنة أن يتولى زمام عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1 المعنون "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، والامتثال لها".

ومشروع القرار هذا عرضه ممثل الاتحاد الروسي في الجلسة الـ ١٣ يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، وعرض النص المنقح في الجلسة الـ ١٨ يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. وأسماء متبني مشروع القرار هذا واردة في الوثيقة A/C.1/56/L.1/Rev.1 والوثيقة A/C.1/56/INF.2. وبالإضافة إلى ذلك أصبحت كوت ديفوار أحد المتبنين لمشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي،

التطور ولا يعطي أي دليل على عناصر النظام الدولي الجديد. ولهذا السبب قرر وفدي أن يمتنع هذا العام عن التصويت على هذا القرار. ولا يزال من الجوهرى أن نضمن أن النظام الدولي الذي عرفناه لا يُلغى ويستبدل بنظام غير ملزم يمكن أن يسفر عن منافسة جديدة. ويجب أن نضمن بقاء التوازنات الاستراتيجية الدولية في المناخ الجديد الذي أفرزه انتهاء الحرب الباردة. لذلك ينبغي متابعة المداولات وتكثيفها. وسيشارك بلدي فيها بدون أن يتخلى عن معتقداته.

السيد سياترام (الهند) (تكلم بالانكليزية): الهند ستصوت، كما فعلت في العام الماضي، تأييدا لمشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1 إذ نريد أن نؤكد من جديد أهمية التنفيذ الكامل، وبجسنة، لجميع المعاهدات القائمة بشأن الحد من التسلح، من ثنائية ومتعددة الأطراف، بما في ذلك معاهدة المنظومات المضادة للقذائف التسيارية. إن تلك المعاهدة توفر قاعدة متفقا عليها للهيكل الذي ينبي عليه عدد من اتفاقات نزع السلاح والحد من التسلح. وبينما نتظر نتيجة الجهود التي تبذلها في الوقت الحاضر الدول المعنية لإيجاد هوج متفق عليها اتفاقا مشتركا، للقضايا الأساسية الوثيقة الصلة بالمعاهدة، نعتقد أن النقاط التي نوه بها مشروع القرار تظل صالحة.

السيد بعدي نجاد (جمهورية إيران الإسلامية)

(تكلم بالانكليزية): إن معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية تمثل حجز زاوية الاستقرار الاستراتيجي. وينبغي أن يبذل كل جهد للحفاظ على سلامتها. لقد أصبحت المعاهدة الآن أكثر من مجرد ترتيب بين بلدين؛ وتقرير مصير مثل هذه الأداة الجوهرية لم يعد متروكا لهما وحدهما. فكل تغيير أو تنقيح لأحكام الاتفاقية من شأنه أن يؤثر في بيئة الأمن الدولي وأن يخل بالتوازن الاستراتيجي كله. وبالإضافة إلى ذلك فإن كل تغيير

السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فترولا، يوغوسلافيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1 بأغلبية ٨٠ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٦٣ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم على مشروع القرار الذي اعتمد قبل قليل.

السيد كوتس (شيلي) (تكلم بالإسبانية): إن معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية معترف بكونها حجر الزاوية في الحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي، وكأساس لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية في المستقبل. لقد أدت تلك المعاهدة دوراً أساسياً في ضمان السلم والأمن الدوليين، مما يثبت قصدها العالمي. ولذا نود أن نعرب عن قلقنا من خطر تطوير وتشغيل نظام للدفاع ضد القذائف التسيارية والبحث عن تكنولوجيات عسكرية يمكن استعمالها في الفضاء الخارجي. ومن شأن ذلك أن يسهم في أمور شتى، منها تآكل المناخ العالمي الملائم لترع السلاح وللأمن الدولي. بيد أننا امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار بأمل أن يتوصل الطرفان في الاتفاقية، في خاتمة المطاف، إلى اتفاق حول هذه القضية الهامة جداً.

السيدة تاغويانغ (الفلبين) (تكلمت بالانكليزية): يود وفدي أن يبين المنظور المحيط بامتناعه عن التصويت. إن الفلبين تشاطر كثيراً من الوفود رأياً بأن معاهدة المنظومات المضادة للقذائف التسيارية تؤدي دوراً حيوياً في الحفاظ على الأمن العالمي بصفة عامة وفي كبح انتشار القذائف بصفة خاصة. ولذا فإن القضية تتسم بأهمية كبيرة لنا جميعاً. بيد أن

إكوادور، مصر، إثيوبيا، فيجي، غابون، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، عمان، باكستان، بنما، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تركمانستان، أوغندا، جمهورية ترازيا المتحدة، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بلجيكا، بوليفيا، البرازيل، بلغاريا، كندا، شيلي، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، موناكو، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

ونرى أن الطريقة التي تعالج بها معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية في اللجنة الأولى ينبغي أن تحظى بتأييد طرفي تلك المعاهدة. ونلاحظ أن هذا لم يحدث في السنة الماضية. ولذا قررنا الامتناع عن التصويت على مشروع القرار.

إننا ندرك الأهمية الأساسية لمعاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية في الإسهام في تحقيق الاستقرار الاستراتيجي خلال العقود الماضية. والاتحاد الروسي والولايات المتحدة منخرطان في مشاورات ثنائية مكثفة بشأن وضع إطار استراتيجي جديد، بغية تعزيز الاستقرار الاستراتيجي ومواصلة تخفيض الترسانات الهجومية للجانبين.

ومن هذا المنظور، نتطلع إلى اجتماع القمة المقبل بين الرئيس بوش والرئيس بوتين الذي سيعقد في الولايات المتحدة الأمريكية. وإننا نرحب باستمرار هذا الحوار وندعمه ونعرب عن خالص أملنا في أن يفضي إلى اتفاق يعزز الاستقرار الاستراتيجي ويصبح أساسا لمزيد من تخفيضات الأسلحة النووية، عملا بالالتزامات المنصوص عليها في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأعيد التأكيد عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٠.

وفي هذا السياق، نؤكد من جديد أن معاهدة عدم الانتشار تظل حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار النووي والأساس الرئيسي للسعي إلى نزع السلاح النووي.

السيد كروخمال (أوكرانيا) (تكلم بالروسية): لقد امتنعت أوكرانيا عن التصويت على مشروع القرار المعنون "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتناع لها"، السوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.1/Rev.1.

الفلبين تنضم إلى الرأي بأن الحوار بشأن قضية المعاهدة المضادة للقذائف التسيارية ينبغي تركه مفتوحا، ولا سيما - وفي المقام الأول - بين طرفي المعاهدة. وتلاحظ الفلبين أن المباحثات الثنائية التي جرت مؤخرا بين طرفي المعاهدة. ونحن ننتظر باهتمام بالغ نتيجة زيارة رئيس الاتحاد الروسي إلى الولايات المتحدة لإجراء مناقشة كاملة في مستقبل تلك المعاهدة. إن الفلبين ترحب بروح الحوار هذه، وبالرغبة في التفاهم المشترك التي تحيط بتلك المباحثات. إن المباحثات سوف تسهم لا في تفهم أفضل للشواغل المحددة لدى طرفي المعاهدة فحسب، بل تسهم كذلك في إيجاد مزيد من تقدير المجتمع الدولي للقضايا الهامة لطرفي المعاهدة المذكورة، لصالح السلم والأمن العالميين.

والفلبين ماضية في تأييد المعاهدة المضادة للقذائف التسيارية، وتشاطر توقع المجتمع الدولي بأن التوصل إلى اتفاق أو تفهم بشأن الوضع القائم في تلك المعاهدة إنما هو أمر يمكن إدراكه بين الطرفين، إذ نحن متفائلون بأن طرفي المعاهدة سوف يواصلان الحوار ويتوصلان إلى ترتيب مقبول لهما كليهما، بما يخدم قضية السلم والأمن العالميين.

السيد هاينسبرغ (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): أشرف بالتكلم بالنيابة عن البلدان الآتية: إسبانيا، إستونيا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، فنلندا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

أود أن أشرح لماذا قررنا الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1 بشأن المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتناع لها.

ترسانتيهما النوويين. وترى السويد أن القرارات المتعلقة بمثل هذه التخفيضات من الأفضل أن تأخذ شكل اتفاقات رسمية قابلة للتحقق وشفافة ولا رجعة عنها.

وترى السويد أن الطريقة التي تعالج بها معاهدة القذائف التسيارية في الجمعية العامة ينبغي أن تحظى بتأييد الطرفين في المعاهدة. وبالتالي، نود أن نشدد على الحاجة إلى توافق الآراء بشأن هذا القرار. ونعرب عن أسفنا على أنه، رغم التطورات الإيجابية الأخيرة، لا يزال هناك اختلاف بشأن كيفية معالجة الموضوع في هذه اللجنة.

لقد أعربت السويد مرارا عن قلقها من الآثار الممكنة للأعمال الانفرادية المتعلقة باحتمال نشر منظومة للدفاع الوطني بالقذائف التسيارية على نزع السلاح وعدم الانتشار. مع ذلك، لا تشارك السويد في الانشغال الزائد بالاستقرار الاستراتيجي المعرب عنه في القرار. فمفهوم الاستقرار الاستراتيجي يرتبط ارتباطا وثيقا بمذهب الحرب الباردة، التي ينبغي، في نظر السويد، ألا تكون، على الرغم من أنها شكلت جزءا هاما من مفاوضات تحديد الأسلحة التقليدية، الأساس الوحيد لزع السلاح وعدم الانتشار في عصر ما بعد الحرب الباردة. بل ينبغي لزع السلاح وعدم الانتشار أن يقوم على أساس اتفاقات مثل الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

هذه الاعتبارات كانت الدافع وراء امتناع السويد عن التصويت على مشروع القرار.

السيد ثابا (نيبال) (تكلم بالانكليزية): إن الأسباب التي دعت وفدي للتصويت مؤيدا هذا القرار خلال السنتين الأخيرتين لا تزال صالحة. فأني تقويض لمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية سيكون له أثر سلبي على الاستقرار الاستراتيجي العالمي، ولذلك فإن أهداف مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.1/Rev.1،

وفي هذا الصدد، يود وفدي أن يعلن أن أوكرانيا ظلت تؤيد دائما قيام منظومة عالمية فعالة للأمن الدولي. وإننا نقدر الدور الرئيسي الذي اضطلعت به المعاهدة في العقود الأخيرة فيما يتعلق بالحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية في إطار المنظومة العالمية للصكوك القانونية المبرمة في ميدان نزع السلاح النووي وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

وتأمل أوكرانيا من الحوار المكثف الذي بدأ مؤخرا بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي لمعالجة المسائل المتصلة بالمعاهدة أن يثبت فعاليته في التوصل إلى اتفاقات تسهم في تحقيق مستوى مناسب من الاستقرار الاستراتيجي على الصعيد العالمي. ونتوقع من الاجتماع المقبل لوفود الدول المعنية بتنفيذ المعاهدة، المزمع عقده هذه السنة في جنيف، أن يساعدنا على التوصل إلى حلول توافقية فعالة.

ويود وفدي أيضا أن يبلغ اللجنة بأن أوكرانيا تفي على نحو ثابت بالتزاماتها بموجب معاهدة ستارت وأن أوكرانيا دمرت في تشرين الأول/أكتوبر آخر منصة إطلاق للقذائف العابرة للقارات.

السيد سالاندر (السويد) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يشرح لماذا قرر الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/56/L.1/Rev.1، المتعلق بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها.

إننا نلاحظ مع الارتياح المشاورات الجارية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن وضع إطار استراتيجي جديد، والتي ورد ذكرها في الفقرة ٧ من مشروع القرار.

ونرحب، على وجه الخصوص، بالمؤشرات الدالة على أن الجانبين مستعدان لإجراء تخفيضات كبيرة في

إن وفدي يحدوه الأمل بأن يتضمن مشروع القرار في المستقبل إشارة واضحة إلى حدث هام والنتائج التي تمخضت عنه - وأقصد هنا مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها عام ٢٠٠٠. ولا ينكر أحد الثقل والتأثير الإيجابيين لهذه النتائج على مسار نزع السلاح.

كما يأمل وفدي أن يتضمن هذا المشروع أيضا فقرات نستمدّها من الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لسنة ٢٠٠٠، والتي لها صلة وطيدة بمعاهدات وبروتوكولات المناطق الخالية من الأسلحة النووية، بشكل يستجيب لاهتمامات وشواغل ومصالح أفريقيا، باعتبارها قارة خالية من هذه الأسلحة الفتاكة.

إن الحفاظ على الإجماع الذي يتمتع به مشروع القرار هذا، أمر يهم الجميع بدون استثناء، وكسبه لا يعني، في رأينا، اتخاذ مسلك سهل وقصير، أو أن يُفرض علينا أن نتخلى عن لغة سبق وأن أُتفقَ عليها في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي. والحفاظ على الإجماع الذي تُهدف إليه جميعا يستوجب علينا أن نعمل بإصرار وتفتح، وأن نقدم للوفود المترددة حججا مقنعة تستمد روحها وقوتها من هذه الوثيقة التي تمخض عنها مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لسنة ٢٠٠٠.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أن ذلك كان شرحا من الوفد الجزائري لموقفه إزاء مشروع القرار قيد النظر. وعلى نفس الأساس، أعطي الكلمة لممثل مصر.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): هذا بيان لوفدي، وليس تعليلا للتصويت.

إن حفل التوقيع الذي أقيم في القاهرة في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ كان ذروة الجهود الأفريقية الدؤوبة التي بذلت لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية

والمعنون "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها"، هامة وتستحق التأييد.

السيد فيس - إيميه (هايتي) (تكلم بالفرنسية): كما ذكر وفدي من قبل للأمانة العامة، نود أن نستوثق من أن هايتي مدرجة في قائمة مقدمي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.1/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سنستوثق من أن هايتي مدرجة بالفعل في قائمة المقدمين.

نوجه الآن اهتمامنا صوب مشروع القرار التالي في ورقة عملنا غير الرسمية رقم ٤، الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.9/Rev.1، المعنون "معاهدة المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية".

لدي طلبان من وفدين يرغبان في الإدلاء ببيانات عامين قبل أن نمضي إلى مشروع القرار، وسأعطيها الكلمة بشكل استثنائي. ولكن من أجل التزام النظام، أحث الوفود على الإدلاء ببيانات عامة قبل أن نتناول المجموعات في يوم معين. فهذا من شأنه أن يساعدنا على تخطيط أعمال لجنتنا بصورة أكثر فعالية. وبهذا الشرط، أعطي الكلمة لممثل الجزائر لإدلاء بتعليقات عامة على مشروع القرار A/C.1/56/L.9/Rev1.

السيد معندي (الجزائر): الحقيقة كنت أنتظر إعطائي الكلمة قبل بداية عملية التصويت وقبل الوصول إلى هذه المرحلة بالذات من أشغالنا. فلکم، سيدي الرئيس، كل الشكر والامتنان على إعطائي الكلمة الآن.

طلبتُ الكلمة فقط لأبدي بعض الملاحظات العامة فيما يخص مشروع القرار A/C.1/56/L.9/Rev.1، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا"، والمدرج ضمن المجموعة ١: الأسلحة النووية.

تصويت. فإذا لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/56/L.9/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في شرح موقفهم إزاء مشروع القرار المعتمد.

السيدة كورتيس (إسبانيا) (تكلمت بالإسبانية): أعلنت إسبانيا في مناسبات عديدة وبشكل لا لبس فيه تأييدها لأهداف معاهدة بليندايا ورغبتها في أن تدخل المعاهدة حيز النفاذ على وجه السرعة. وترى إسبانيا أن للمناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي تقام على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المناطق المعنية، إسهاماً فائق الأهمية في تعزيز نظام منع الانتشار والجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي. لكن لدى وفدي، كما كان الحال بالنسبة لنص مماثل قبل عامين، تحفظات جديدة على الفقرة ٣ من مشروع القرار A/C.1/56/L.9/Rev.1 ويريد أن يسجل أن إسبانيا تنأى بنفسها عن توافق الآراء حول هذه الفقرة.

وبعد أن درست حكومي بعناية الدعوة الموجهة إلى الدول للانضمام إلى البروتوكول الثالث لمعاهدة بليندايا فقد قررت أنه ليس من الملائم أن توقع على البروتوكول الذي سيقوم نظام تحكيم زائد عن الحاجة في أجزاء من الأراضي الإسبانية الخاضعة في الوقت الحالي للضوابط العامة الموضوعة لمجمل أراضينا. إن أجزاء الأراضي الإسبانية المشمولة فيما يسمى بمنطقة المعاهدة الجغرافية هي جزء من الاتحاد الأوروبي، مثل بقية إسبانيا، ومن ثم فهي تشارك في عملية التكامل السياسي الخاصة بالاتحاد. علاوة على ذلك، تنتمي جميع أنحاء الأراضي الإسبانية إلى منطقة منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) وتقع ضمن نطاق منظمة الأمن والتعاون

في أفريقيا، وأسفرت عن معاهدة بليندايا. إن هذا الحدث التاريخي يمثل بحق تكريسا ناجحاً للالتزام الذي صدر قبل نحو ٣٥ عاماً عندما اتخذ زعماء أفريقيا في الدورة العادية الأولى لجمعية رؤساء الدول والحكومات في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، والمعقودة في القاهرة في تموز/يوليه ١٩٦٤، قراراً رائداً بإعلان أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية. ونأمل أن يحفز النجاح الإقليمي الحقيقي هذا المناطق الأخرى على أن تحذو حذونا.

ومن هذا المنطلق، نذكر بأن إعلان القاهرة، الذي اعتمد في تلك المناسبة نفسها أكد أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، وبخاصة في مناطق التوتر، مثل الشرق الأوسط، يعزز السلم والأمن العالميين والإقليميين. إن عزمنا القوي على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط تعزز بقدر أكبر بهذا الإنجاز الهام الذي تحقق في القارة الأفريقية. إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لا يوفر فحسب تدابير هامة لبناء الثقة بين دول المنطقة، بل إنه يعزز أمن أفريقيا ويزيد من جدوى المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في تلك القارة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/56/L.9/Rev.1.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.9/Rev.1، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا". عرض هذا المشروع ممثل السودان بالنيابة عن الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، في الجلسة الثانية عشرة للجنة، المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن الرغبة في أن تعتمد اللجنة هذا المشروع بدون

للمواد النووية وفي اتفاقية السلامة النووية، وهي تتبع التوصيات الخاصة بالمواد النووية الواردة في وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية INFCIRC/225/Rev.4.

وبذلك تكون إسبانيا قد تعهدت بتنفيذ التزامات تتجاوز بكثير الحدود الواردة في معاهدة بليندايا وتقوم بتنفيذها، وتخضع لنظام التفتيش الذي تديره الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة الأوروبية للطاقة الذرية. وما أن يدخل البروتوكول الإضافي للضمانات الخاص بالـ ١٣ دولة في الاتحاد الأوروبي غير الحائزة لأسلحة نووية حيز النفاذ سيتفوق نظام الضمانات الذي سيطبق في كل أرجاء الأراضي الإسبانية على نظام الضمانات المقام في إطار معاهدة بليندايا.

لذا فنحن نأسف على أن اقتراحنا لم يُقبل خلال المشاورات غير الرسمية وأن صيغة توافق الآراء المقبولة لجميع البلدان الأطراف في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية قد تم حذفها، بينما تتضمن الفقرة ٣ صيغة لا تحظى بتوافق آراء مما أجبر حكومتنا على اتخاذ القرار الذي اتخذته.

أود، ختاماً لكلمتي، أن أنوه بأن إسبانيا تسهم في اتفاق التعاون الإقليمي الأفريقي من أجل البحث والتطوير والتدريب في مجال العلوم والتكنولوجيا النووية التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تمويل المشاريع الخاصة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية في أفريقيا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود الآن أن استرعي انتباه الأعضاء إلى مشروع المقرر A/C.1/56/L.10/Rev.1 بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونتيجة للمشاورات بين مختلف الوفود تقرر تأجيل البت في مشروع المقرر هذا.

أعطي الكلمة لممثل مصر بشأن نقطة نظام.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): أود أن أسأل عن سبب تأجيل النظر في مشروع المقرر الوارد في

في أوروبا. ومن ثم فهي ضمن المنطقة التي تغطيها معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ووثيقة فيينا لعام ١٩٩٤ بشأن تدابير بناء الثقة. ولكل هذه الأسباب، لا يمكن إدراج تلك الأجزاء من الأراضي الإسبانية في المنطقة المتوخاة في معاهدة المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية.

وكما علق وفدي قبل عامين، تم إخلاء الأراضي الإسبانية بأسرها من الأسلحة النووية منذ معاهدة الصداقة والدفاع والتعاون بين الولايات المتحدة وإسبانيا لعام ١٩٧٦. علاوة على ذلك، ورد رفضنا لقبول نشر أو وضع أسلحة نووية على الأراضي الإسبانية في تفويض البرلمان الإسباني للحكومة فيما يخص انضمامنا لمعاهدة شمال الأطلسي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١.

علاوة على ذلك، فرض الاستفتاء على استمرار عضوية إسبانيا في حلف شمال الأطلسي شرطاً بعدم نشر أسلحة نووية أو تكديسها على الأراضي الإسبانية أو إدخالها فيها. ولا تعترم حكومتنا تغيير هذه السياسة، مثلما أكدنا مجدداً لدى انضمامنا إلى الهيكل العسكري للحلف اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

وتخضع جميع منشآت إسبانيا النووية لضوابط ثنائية: الضوابط الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية وتلك الخاصة باللجنة الأوروبية للطاقة الذرية. وهي تندرج ضمن اتفاق الضمانات العام بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي لا تمتلك أسلحة نووية والوكالة الدولية للطاقة الذرية. علاوة على ذلك، وقعت إسبانيا، هي وبلدان الاتحاد الأوروبي، على البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات، الذي يرد نصه في وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية INFCIRC/193. ولقد صادق برلماننا على ذلك البروتوكول.

وصادقت إسبانيا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ وهي طرف في اتفاقية الحماية المادية

السيد دراني (باكستان) (تكلم بالانكليزية): تؤيد باكستان إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، إذا ما توصلت إلى ترتيبات إنشائها دول المناطق المعنية. ولذا تؤيد أهداف مشروع القرار A/C.1/56/L.24.

بيد أننا نشعر بشيء من الحيرة إذ نرى المشروع يتضمن، مرة أخرى، في الفقرة ٣، دعوة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا. فقد سعت باكستان، دون أن تنجح، إلى إدراك هذا الهدف طوال أكثر من عقدين. بيد أنه، بعد أن قام جارنا بتفجيرات النووية في أيار/مايو ١٩٩٨ وأعلن نفسه دولة مالكة لأسلحة نووية - مما اضطر باكستان إلى أن تحذو حذوه - أصبح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا إجراء لا طائل تحته. لقد طلبنا، بصفة خاصة، من متبني مشروع القرار، حذف الإشارة إلى جنوب آسيا من نصهم، إذ أنها تضاد الحقائق الماثلة في وجود السلاح النووي فعلا في جنوب آسيا.

ولكن على الرغم من هذه التحفظات ستصوت باكستان إلى جانب مشروع القرار، ما دمنا نساند هدف إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في المناطق التي يمكن أن تتفق فيها بحرية على ذلك الدول المعنية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/56/L.24. وسنجري ثلاث عمليات تصويت منفصلة على مشروع القرار: الأولى على الكلمتين الأخيرتين من الفقرة ٣ "وجنوب آسيا"؛ والثانية على الفقرة ٣ بأكملها، والثالثة على مشروع القرار في مجموعه. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أرجو من أمين اللجنة تولي زمام عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر A/C.1/56/L.24، المعنون "المنطقة الخالية من

الوثيقة A/C.1/56/L.10/Rev.1، فقد أعلن قبل يومين أن مشروع المقرر سوف يكون متاحا للنظر فيه اليوم، ووفدي جاهز لهذا النظر.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): الرئيس ليس في موقف يسمح له بإبداء أسباب التأجيلات. فالرئيس بين يدي متبني مشروع المقرر، وقد أُبلغ الرئيس بأن المتبنين يودون تأجيل البت في مشروع المقرر A/C.1/56/L.10/Rev.1. وهذا هو أبعد مدى أستطيع أن أذهب إليه الآن.

أعطي الكلمة لممثل نيوزيلندا بشأن نقطة نظام.

السيد بوري (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): يسرني أن أحاول الرد على السؤال الذي طرحه زميلي من مصر. فنيوزيلندا تستطيع أن تؤكد أن سبب تأجيل النظر في مشروع القرار هذا هو أن المشاورات بين الوفود لا تزال مستمرة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل مصر بشأن نقطة نظام.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): إن وفدي - بصرف النظر عن النقاش الإجرائي في اللجنة الأولى منذ يومين، حول مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.51/Rev.1 لا يزال يعتقد بأن كل وفد يحق له أن يطلب تأجيل البت في أي مشروع قرار كان، لينفسح له كل الوقت اللازم لمزيد من التشاور، مما يؤثر في المواقف العامة لجميع الدول إزاء المشروع المذكور.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): فلنتقل الآن إلى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.24 "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

أعطي الكلمة لممثل باكستان لشرح موقفه أو تعلييل تصويته قبل التصويت على مشروع القرار هذا.

نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، فتزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة“، عرضه ممثل البرازيل في الجلسة الـ ١٣ المعقودة يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء متبني مشروع القرار في الوثيقتين A/C.1/56/L.24 و A/C.1/56/INF.2. وبالإضافة إليهم أصبحت البلدان الآتية مشاركة في تبني مشروع القرار: بابوا غينيا الجديدة، جامايكا، جزر سليمان، زامبيا.

تشرع اللجنة الآن في التصويت على حذف الكلمتين الأخيرتين من الفقرة ٣ وهما ”وجنوب آسيا“.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

المعارضون:

فرنسا، الهند، باكستان.

الممتنعون:

بوتان، إسرائيل، جزر مارشال، موريشيوس، مكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ميانمار، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

تقرر الإبقاء على كلمتي ”وجنوب آسيا“ في الفقرة ٣ بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

الرئيس: (تكلم بالانكليزية): أدعو أمين اللجنة إلى تولي زمام الجولة الثانية من التصويت على مشروع القرار A/C.1/56/L.24.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في التصويت على الفقرة ٣ من القرار A/C.1/56/L.24، وفيما يلي نصها:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، لاوس، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،

نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سان لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فتزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

فرنسا، الهند.

المتنعون:

بوتان، إسرائيل، جزر مارشال، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ميانمار، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

تقرر الإبقاء على الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار A/C.1/56/L.24 بأغلبية ١٣٦ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ثمانية أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى التصويت الثالث على مشروع القرار هذا، أي التصويت على المشروع في مجموعه.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في التصويت على مشروع القرار A/C.1/56/L.24 في مجموعه.

”**تُرحب** بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لمناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، وتهيب بجميع الدول أن تنظر في جميع المقترحات ذات الصلة، بما في ذلك تلك الواردة في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وجنوب آسيا“.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، لايفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،

وقد أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا،
تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية
المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي،
فتزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

فرنسا، موناكو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الهند، إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)،
الاتحاد الروسي، إسبانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/56/L.24 بأغلبية ١٤١
صوتا مقابل أربعة أصوات مع امتناع خمسة أعضاء
عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بعد التصويت في هذه
اللجنة طلب ممثل إسبانيا الكلمة.

السيد سانتوس (إسبانيا) (تكلم بالاسبانية): يؤيد
وفدي كل التأييد إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية
على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول
منطقة ما. ولذا نعتقد أن مشروع القرار الذي اعتمد فوراً
مشروع هام لتعزيز تلك المناطق وتعزيز التعاون بينها. وفي
الماضي ساندت إسبانيا مضمون مشروع القرار وصوتت إلى
جانب القرارين السابقين الصادرين عن الجمعية العامة بشأن
هذا الموضوع، وهما القرار ٧٧/٥٣ فاء و ٥٤/٥٤ لام.

بيد أن وفدي في هذه المناسبة، أسوة بما فعلناه في
الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة ونظراً لاستبقاء
الفقرة ٦ من المنطوق، التي لدينا تحفظات بشأن مضمونها،
امتنع مرة أخرى عن التصويت على مشروع القرار
A/C.1/56/L.24. إن قرارات الجمعية العامة ٧٧/٥٣ فاء

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين،
أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما،
البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن،
بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار
السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي،
كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي،
الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت
ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية
التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
الدايمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور،
مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي،
فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،
غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا،
إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا،
إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان،
كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية،
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا،
مليديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس،
المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار،
ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا،
نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي،
بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية
كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت
لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون،
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا،
سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد،
الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا

مشروع القرار، التي تشير إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا. إن هذا الاقتراح يصاد المبادئ المستقرة بشأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية: وهي أن تلك المناطق ينبغي إنشاؤها على أساس ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة المعنية بحرية.

والتضاد في الفقرة ٣ من المنطوق يكون أشد وضوحا إذا ما رئي في سياق الحقائق الراهنة. فاقترح منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا له من الصلاحية ما للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في شرق آسيا وأوروبا الغربية وأمريكا الشمالية. ونظرا للتحريفات والتضاربات في الفقرة ٣ من المنطوق صوتنا ضد تلك الفقرة وتبعنا لذلك صوتنا أيضا ضد استبقاء الكلمتين الأخيرتين في تلك الفقرة، اللتين أجري تصويت مستقل بشأنهما، بينما امتنعنا عن التصويت على القرار في مجموعه.

السيد ديلافورتيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): طلبت الإدلاء بكلمة بالنيابة عن الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وفرنسا، كي أشرح موقفنا بشأن مشروع القرار A/C.1/56/L.24 المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

كما فعلنا في السنوات السابقة صوتت وفودنا الثلاثة ضد مشروع القرار هذا لأنه لا يعالج دائما بطريقة سوية مشكلتنا الأساسية. فلا يزال هذا المشروع يتضمن لبسا أساسيا. وسمحوا لي أن أذكر بإيجاز سبب هذا اللبس.

بالنظر لا يزال مشغولا بالفكرة الموجهة لمشروع القرار هذا، وهي وضع الأساس لمنطقة خالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي. ونظرا لأن جميع أراضي نصف الكرة الجنوبي، فيما عدا بعض الجزر الصغيرة، قد أدرجت فعلا من قبل في مناطق خالية من الأسلحة النووية، فإن

و ٥٤/٥٤ لام و ٣٣/٥٥ طاء ومشروع القرار الذي اعتمده الآن تتضمن في ديباجتها إشارة إلى إمكانية عقد اجتماعات مشتركة بين الدول الأعضاء الموقّعة على معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية - ضمن أنواع أخرى من التبادلات - بغرض تشجيع التعاون بين هذه المناطق وهو غرض لا اعتراض لوفدي عليه.

غير أن النص الذي طُرح للتصويت عليه يتضمن مع ذلك في الفقرة ٦ من منطوقه فكرة جديدة هي فكرة إمكان عقد مؤتمر دولي يكون نوعيا مختلفا عما سبقه، بل - وهو ما يفوق ذلك - ينطوي ضمنا على النأي عن الاتفاقات التي عُقدت حديثا بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية. والواقع أن فكرة إمكان عقد مؤتمر دولي، كما ذكر في الفقرة ٦ من المنطوق، لم تذكر في أي وقت - سواء في تقرير هيئة نزع السلاح في نيسان/أبريل ١٩٩٩ عن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وفقا لاتفاقات تتوصل إليها بحرية دول منطقة ما، ولا في الأجزاء المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، في الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

إن إسبانيا شاركت مشاركة نشطة في كلتا المجموعتين من المفاوضات. ونحن نرحب بأن كلتيهما أسفرتا عن توافق في الآراء مُرض وإن كان صعبا. ونعتقد أن الأساس الذي وضعته الوثيقتان كاف ولا يحتاج إلى مزيد من الوثائق القانونية أو القرارات السياسية التي يمكن أن تبرر عقد مؤتمر دولي. ولذا لا نستطيع حكومتي أن تساند مثل هذا الاقتراح ولا نستطيع - تبعاً لذلك - أن تساند مشروع القرار.

السيد سيتارام (الهند) (تكلم بالانكليزية): طلب وفدي الكلمة لتعليق تصويته على الفقرة ٣ من منطوق

خالية من الأسلحة النووية في المنطقة. وعليه، فإننا نود أن يدون في المحضر أن كوبا كانت تعترم الامتناع عن التصويت على الإبقاء على الكلمتين الأخيرتين من الفقرة ٣ من المنطوق.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): الأمانة العامة تحيط علماً ببيان ممثل كوبا على النحو الواجب. قبل الشروع في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.25، "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، سأعطي الكلمة إلى الممثلين الذين يرغبون في تعليل موقفهم أو تصويتهم قبل التصويت.

السيد مغينس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تعارض الولايات المتحدة مشروع القرار A/C.1/56/L.25، "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، كما فعلنا كل عام منذ أن تشكلت هذه المبادرة المتحيزة. ويعلم الجميع في هذه القاعة أن الحقيقة السياسية المهيمنة في الشرق الأوسط تتمثل فيما يؤسف له من عدم التوصل إلى تسوية سلمية بين إسرائيل وجيرانها العرب. كما إن قلق بلدي العميق إزاء هذه الظروف وما نبذله من جهود لتشجيع المصالحة الدائمة معروف جيداً كذلك بشكل لا يدع مجالاً للمزيد من التعليق.

إن مشروع القرار المعروض علينا لا يستوفي الاختبار الأساسي للإنصاف والتوازن. ويقتصر النص على عبارات القلق إزاء أنشطة بلد وحيد، بينما يغفل أي إشارة إلى المسائل والقضايا الأخرى التي تتصل بمشكلة انتشار الأسلحة النووية في المنطقة. فعلى سبيل المثال، لا يذكر مشروع القرار البلد في الشرق الأوسط الذي ثبت أنه لا يمثل لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وهو لا يلمح بالمثل إلى الخطوات التي تتخذها بعض الدول في المنطقة لتطوير القدرات اللازمة لحيازة الأسلحة النووية، مع أنها طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، لا نجد في النص

المنطقة الوحيدة التي لا تزال بدون تغطية هي أعالي البحار. وبعض الوفود تؤكد أن هذا ليس المقصود من مشروع القرار هذا. وهي تؤكد أن مشروع القرار يشير إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ولكن إن لم تغط هذه المنطقة الجديدة أعالي البحار، فما الذي تضيفه إلى المناطق الموجودة بالفعل؟ نتيجة لذلك، لا يسعنا إلا أن نستنتج أن الهدف يتمثل في الواقع، بالنسبة للبعض، في إنشاء منطقة جديدة تغطي بعض المياه الدولية. ومن شأن هذا التدبير أن يتناقض والقوانين الدولية، وأن يكون بالتالي غير مقبول من جميع الوفود المنتزعة بالتقيد باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وأود أن أؤكد أن تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/56/L.24 ينبغي ألا يفسر بأية حال على أنه تراجع عن التزامنا العميق بمعاهدات ثلاثيلوكو وراروتونغا وبليندانا وأنتاركتيكا. كما ليس لدينا أي اعتراض جوهري على إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، يمكن أن تقدم مساهمة هامة في الأمن الإقليمي والعالمي على السواء، شريطة أن تتمتع بتأييد جميع الدول في المنطقة المعنية والمناطق المحاورة وأن تكون مشمولة بمعاهدات مناسبة، بما في ذلك أحكام نظام الضمانات العامة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

السيد ليون غونزاليس (كوبا) (تكلم بالأسبانية): آسف لأي أقاطع عملنا هنا. لقد طلبت الإدلاء بكلمة لأن الطريقة التي طلب فيها الأمين منا أن نشرع في التصويت على الكلمتين الأخيرتين من الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار A/C.1/56/L.24 قد سببت لوفدي بعض الإرباك. ويبدو لنا أن أحد المبادئ الأساسية لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يتمثل في أنه ينبغي أن تُنشأ وفقاً لترتيبات يتفق عليها بحرية فيما بين الدول المعنية. وبالتالي، فإننا نعتبر إدراج هاتين الكلمتين في الفقرة ٣ من مشروع القرار A/C.1/56/L.24 لا ينسجم مع ذلك المبدأ. ولذلك، نعتقد بأن الأطراف المعنية لم تتوصل إلى اتفاق بشأن إنشاء منطقة

الكثيرون داخل المنطقة وخارجها، بأنه لكي يتحقق السلام الدائم، لا بد من اتخاذ خطوات إيجابية لبناء الثقة بين الأطراف. كما يتعين اتخاذ خطوات إضافية لتخليص المنطقة من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى.

ونأسف للتردد الذي تبديه الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي تمتلك قدرات هائلة لصنع الأسلحة النووية في الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع جميع منشآتها ومرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويشكل عدم الرغبة في القيام بذلك تهديدا للسلام والأمن الدوليين وللسلام في منطقتنا.

السيد بار (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): مطلوب من اللجنة الأولى مرة أخرى أن تصوت على مشروع قرار بعنوان "خطر انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط"، يرد في الوثيقة A/C.1/56/L.25 - وهو مشروع قرار متحيز بشكل صارخ ومثير للجدل والخلاف، ويقوض الثقة فيما بين دول المنطقة بدلا من أن يعززها.

ومنذ المرة الأولى التي عرض فيها مشروع قرار بشأن هذا الموضوع، حدثت تطورات عديدة تتصل اتصالا مباشرا بالانتشار النووي وبأشكال أخرى من أشكال انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، ليس أقلها الخبرة الواقعية التي اكتسبتها اللجنة الخاصة التابعة للأمم المتحدة وفريق العمل التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وبالإضافة إلى هذا، تبذل حاليا جهود لحيازة أسلحة دمار شامل وقدرات على صنع القذائف في المنطقة، كما أشار وفدنا خلال المناقشة العامة.

وانحياز مشروع القرار هذا ينبع من تجاهله لكون خطر الانتشار الحقيقي في الشرق الأوسط إنما ينبع من بلدان لا تمثل، بالرغم من كونها أطرافا في معاهدات دولية، لالتزاماتها الدولية ذات الشأن. وهذه البلدان ماضية في بذل

أي تعليق على عدم قيام بعض الدول الشرق أوسطية بالوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بإبرام اتفاقات الضمانات، ولا نجد أي توصية بأن تقوم دول الشرق الأوسط بتوقيع البروتوكولات الإضافية لاتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ونأسف للولايات المتحدة للاستعمال الانتقائي لعبارات متحيزة من وثيقة اختتام المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠. وليس من شأن هذا التحريف السياسي أن يعزز نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وبعبارة أشمل، إن مشروع القرار لا يخدم قضية عدم الانتشار، بل إن من المرجح أن يعرقلها.

لكل هذه الأسباب، ستصوت الولايات المتحدة مرة أخرى ضده. وندعو الآخرين إلى الانضمام إلينا في هذا التصويت.

السيد دراني (باكستان) (تكلم بالانكليزية): طلبت الكلمة لأعرب عن تأييدنا لمشروع القرار المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.25. بيد أن وفدي يود أن يعرب عن تحفظنا على الفقرة ٦ من الديباجة والفقرة ٣ من المنطوق التي تدعو إلى التطبيق الشامل لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. فباكستان ليست طرفا في المعاهدة. ومن الواضح أننا، بوصفنا دولة حائزة للأسلحة النووية، لا نستطيع الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو قبول الأحكام الواردة في مشروع القرار A/C.1/56/L.25.

السيد قسوس (الأردن) (تكلم بالانكليزية): ما برحت الأردن ملتزمة بقضية السلم والأمن الدوليين. وقد نادينا على مر السنين بالتوصل إلى تسوية سلمية للصراع في الشرق الأوسط - تسوية يمكن أن تفضي إلى تحقيق سلام عادل وشامل ودائم في المنطقة. وندرك، كما يدرك

للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، باستخدام تلك المعاهدة لشن هجوم سياسي آخر ضد إسرائيل. والنهج غير المتوازن لا يزال قائماً بالرغم من الإشارة التي وضعت لضرورة امتثال البلدان لالتزاماتها الدولية، التي تشير إلى العراق. واعتبار بعض البلدان أن صياغة مشروع القرار هذا متوازنة يعد مصدر خيبة أمل عميقة بالنسبة لنا.

اللجنة الأولى ينبغي ألا تصبح محفلاً للتمييز السياسي. ونحن نود أن ندعو الممثلين إلى التصويت ضد مشروع القرار هذا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): طلب ممثل العراق الكلمة.

السيد معتوق (العراق): لا أود أن أطيل الحديث قبل التصويت على مشروع القرار، ولكن أود أن أذكر بأن الذي يتحدث عن الامتثال للمعاهدات والقرارات الدولية يجب أن يُسأل: ما هي القرارات الدولية التي يلتزم بها، وما هي الترسانة النووية التي يمتلكها، وترسانة أسلحة الدمار الشامل التي يمتلكها؟

إن الكيان الصهيوني هو الطرف الوحيد في الشرق الأوسط الذي يمتلك هذه الأسلحة التدميرية. وهو الطرف الوحيد الذي صدر بحقه قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١). وهو الطرف الوحيد في الشرق الأوسط الذي لم ينضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإلى نظام الضمانات. وهو الطرف الوحيد الذي أشار إليه مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠، حيث أشار إلى الكيان الصهيوني بأنه الطرف الوحيد الذي لم ينضم إلى هذه المعاهدة وطالبه بالانضمام إليها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أفهم أن هذا كان شرحاً من جانب ممثل العراق لموقفه بشأن مشروع القرار المعروض علينا.

جهود للحصول على أسلحة دمار شامل وقذائف تسيارية، وهي جهود ذات آثار مزعزعة للاستقرار ليس فقط على المنطقة وإنما على نطاق عالمي أيضاً. والقرار يختار تجاهل العداء الكبير ضد إسرائيل من جانب هذه البلدان التي لا تزال ترفض أي شكل من أشكال المصالحة السلمية والتعايش السلمي في المنطقة. إن اعتماد قرار لا يبرز هذه الحقيقة لن يخدم الهدف الأكبر الخاص بكبح الانتشار في الشرق الأوسط. والقرارات المتعلقة بمشاكل تحديد الأسلحة المعقدة في الشرق الأوسط ينبغي أن تركز على الطرق الموضوعية لمعالجتها.

مشروع القرار هذا يركز بالكامل على بلد واحد لم يهدد جيرانه أبداً، ولم يتخل أبداً عن التزاماته بموجب أية معاهدة لتزع السلاح. وفضلاً عن ذلك يستفرد مشروع القرار بإسرائيل بطريقة لا تستفرد بها أية دولة أخرى عضو في الأمم المتحدة في اللجنة الأولى. واستفرد إسرائيل بتعارض مع بناء الثقة والسلام في المنطقة ولا يضيف على هذه الهيئة أية مصداقية.

إن هدف إسرائيل الأسمى هو تحقيق السلم والأمن. وسياستها لعدم الانتشار ولتحديد الأسلحة تستهدف دعم هذا الهدف. والنهج البناء الذي اعتمدته إسرائيل طوال سنوات تجاه تحديد الأسلحة وجهود عدم الانتشار وصفناه في بياننا في المناقشة العامة. ويدل عليه على أفضل وجه مسلكنا إزاء مشروع القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، بالرغم من التحفظات الموضوعية المتعلقة بأنماطه، والذي يقوضه إلى حد كبير عرض مشروع القرار المنحاز هذا.

في العام الماضي أضيفت صياغة جديدة إلى هذا القرار. وهذه الصياغة غير متوازنة وطرح انتقائي للوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي الذي عقد عام ٢٠٠٠

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا،

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار

.A/C.1/56/L.25

طلب إجراء تصويت مسجل. سنجري، مرة أخرى، تصويتين، لأننا سنجري تصويتا منفصلا على الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار هذا. وبعد ذلك نصوت على مشروع القرار في مجموعه.

أرجو من أمين اللجنة إدارة عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.25 المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط". ومشروع القرار هذا عرضه ممثل مصر، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في جامعة الدول العربية، في الجلسة الثالثة عشرة للجنة، المعقودة يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر.

تشرع اللجنة في تصويت منفصل على الفقرة

السادسة من الديباجة ونصها:

"وإذ تدرك مع الارتياح أنه قد جاء في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ أن المؤتمر يتعهد بالاضطلاع بجهود حاسمة من أجل تحقيق هدف عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ويدعو الدول المتبقية التي ليست أطرافا في المعاهدة إلى الانضمام إليها، مما يعني بالتالي قبولها للالتزام دولي ملزم قانونا بألا تحوز أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية وأن تقبل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن جميع أنشطتها النووية، ويؤكد ضرورة الانضمام العالمي إلى المعاهدة وامتثال جميع الأطراف بشكل صارم لالتزاماتها بموجب المعاهدة،". (A/C.1/56/L.25، الفقرة السادسة من الديباجة)

الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، السنويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

الهند، إسرائيل.

المتنعون:

بوتان، كوبا، إثيوبيا، جزر مارشال، باكستان، رواندا.

تقرر الإبقاء على الفقرة السادسة من دياحة مشروع القرار A/C.1/56/L.25 بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

بعد ذلك أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.25 في مجموعه.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.25 في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الرأس

المتنعون:

تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وموقفنا تجاه المؤتمر معروف تماما. وإلى جانب ذلك نعتقد أن التركيز في مشروع القرار هذا ينبغي أن يكون مقصورا حتما على المنطقة التي يقصد المشروع أن يتصدى لها. إن الهند تعتبر أن القضايا المتنوعة في مشروع القرار هذا قد نظر فيها المجتمع الدولي على نطاق واسع، وتأمل أن يتسنى إحراز تقدم بشأن القضايا المتصلة بهذا الموضوع في السنوات القادمة من خلال إسهامات إيجابية من الدول المعنية في المنطقة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتناول الآن مشروع قرار من المجموعة ٣ بشأن الفضاء الخارجي من جوانبه المتعلقة بنزع السلاح. وفي هذا الصدد معروض على اللجنة مشروع القرار A/C.1/56/L.7 المعنون "منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي".

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يودون تعلييل تصويتهم أو شرح موقفهم قبل التصويت.

السيد دراني (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أتكلم لأكرر مساندتنا الكاملة لمشروع القرار المعروض على اللجنة بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، والوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.7.

والمنطق الكامن وراء دأب باكستان على مساندة أهداف مشروع القرار هذا ذكرناه بوضوح في بياناتنا أمام الجمعية العامة ومؤتمر نزع السلاح. ونؤيد كذلك تماما الموقف الوارد بشأن هذا الموضوع في بيانات حركة عدم الانحياز ومجموعة ال ٢١ في جنيف.

وعلى الرغم من التراكم الجسيم للأسلحة النووية خلال الحرب الباردة، تم إيجاد قدر من الاستقرار والتوقعية في الشؤون العسكرية، على أساس اتفاقات وتفاهات، سواء رسمية أو غير رسمية. وكان من العناصر الجوهرية في

أستراليا، الكاميرون، كندا، إثيوبيا، الهند، جزر مارشال، رواندا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/56/L.25 بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يودون تعلييل تصويتهم أو شرح موقفهم بعد التصويت.

السيد وسدال (كندا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلل تصويت كندا بشأن مشروع القرار A/C.1/56/L.25 المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

إن السياسة الكندية بشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية معروفة تماما. فنحن ناشد جميع الدول أن تنضم إلى تلك المعاهدة وتلتزم بها. وتساند كندا الوثيقة الختامية لمؤتمر ٢٠٠٠ الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تدعو جميع الدول التي ليست بعد أطرافا في المعاهدة إلى الانضمام إليها بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية. بيد أننا نرى أن مشروع القرار A/C.1/56/L.25، في فقرات منطوقه، لا يعالج ما يشغلنا بشأن الامتثال لمعاهدة عدم الانتشار. إن كندا بقيت على امتناعها عن التصويت بشأن مشروع القرار هذا لأنه، أسوة بنص العام الماضي، لا يعالج معالجة سوية لا الانضمام إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ولا الامتثال الكامل لها.

السيد سيتارام (الهند) (تكلم بالانكليزية): طلب الوفد الهندي الكلمة بعد التصويت لشرح موقفه بشأن مشروع القرار الوارد في A/C.1/56/L.25.

لقد امتنعت الهند عن التصويت على مشروع القرار في مجموعته، وصوتت ضد الفقرة السادسة من الديباجة، التي

حدوث سباق تسلح في الفضاء. وفي مواجهة التكنولوجيات المتقدمة وحيث أن عددا متزايدا من البلدان آخذ في تنمية قدراته على وضع إمكانات له في الفضاء، فيتحتّم أن تتخذ الآن تدابير في مؤتمر نزع السلاح للتفاوض في نظام يحظر قانونا حظرا كاملا أي نوع من نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي.

واليوم، بينما يتوقع أن يثمر ما تجدد من روح التعاون المتعدد الأطراف في مجال السلم والأمن ثمارا في مجال نزع السلاح، لا بد من التوصل إلى اتفاق على إصدار تكليف للجنة مخصصة في مؤتمر نزع السلاح بمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. إن ذلك سوف يمكن مؤتمر نزع السلاح من التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمله، ومن بدء المفاوضات بشأن بنود أخرى ذات أولوية في جدول أعماله.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا بد لي أن أعترف بأن من الصعب بعض الشيء أن يهتدي المرء إلى سواء السبيل في غابة قواعد النظام الداخلي. وعندما بدأ ممثل باكستان الإدلاء ببيانه بدأ يلوح لنا أن هذا البيان يجانب الطريق السليم إذ أن باكستان من الدول المتبينة لمشروع القرار A/C.1/56/L.7، وبالتالي لا يحق لها الكلام قبل البت في مشروع القرار. وإني أعتر عن ذلك.

السيد ملنديز - باراهونا (السلفادور) (تكلم بالاسبانية): وددت فقط أن أطلب ضم السلفادور إلى قائمة متبني مشروع القرار A/C.1/56/L.7.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.7. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أرجو من أمين اللجنة إدارة عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/56/L.7 المعنون "منع حدوث سباق

الاستقرار الاستراتيجي عزم المجتمع الدولي على ألا يسمح بامتداد سباق التسلح إلى الفضاء الخارجي. وبعد نهاية الحرب الباردة أصبح من الأمور الجوهرية تعزيز نزع السلاح النووي مع تفادي أي تدبير يمكن أن يؤدي إلى اختلال التوازن الاستراتيجي القائم حاليا وإلى تجديد لسباق التسلح في اتجاهات جديدة لا يمكن توقعها. والالتزام الدولي الطويل الأمد باستبقاء الفضاء الخارجي خاليا من الأسلحة أمر لا بد من إضفاء الطابع الرسمي عليه بطريقة تملأ الفجوات الموجودة في النظام الدولي المتعلق باستعمال الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.

إن الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لترع السلاح، أشارت إلى اتفاق المجتمع الدولي على تفادي سباق التسلح في الفضاء الخارجي وذكرت أنه:

"للهيولة دون حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ينبغي اتخاذ مزيد من التدابير وإجراء مفاوضات دولية" (القرار د1 - 2/10، الفقرة 8).

بتقدم التكنولوجيا عموما - لا سيما فيما يتعلق بالتكنولوجيا العسكرية التي تسعى إلى الانتشار في مجالات جديدة - لم يعد خطر الانتشار العسكري إلى فضائنا الخارجي إمكانية نظرية فحسب بل أيضا حقيقة. إن بند جدول الأعمال المتعلق بمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ظل ماثلا في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح لمدة طويلة. وقد تم إنجاز الكثير من العمل المفيد. وجرت مفاوضات هامة بشأن التعريفات والمبادئ وتدابير بناء الثقة ومدونات السلوك بشأن الفضاء الخارجي. ومن المتفق عليه بصفة عامة أن الصكوك القانونية الموجودة بشأن الفضاء الخارجي لا تغطي تماما جميع الوسائل الممكنة للهيولة دون

نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترولا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/56/L.7 بأغلبية ١٤٥ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل بلجيكا لتعليل التصويت على مشروع القرار الذي اعتمد الآن.

السيد لنت (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي بشأن مشروع القرار A/C.1/56/L.7 "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي". وتؤيد هذا البيان أيضا بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي - إستونيا، بلغاريا،

تسلح في الفضاء الخارجي"، عرضه ممثل سري لانكا في الجلسة الرابعة عشرة للجنة المعقودة يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر. والبلدان المشاركة في تقديم مشروع القرار مدرجة أسماؤها في الوثيقتين A/C.1/56/L.7 و A/C.1/56/INF/12. وبالإضافة إلى هذا، أصبحت البلدان التالية من بين مقدمي مشروع القرار: السلفادور، بروني دار السلام، بنغلاديش.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،

المرتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.47 المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه".

إن جنوب أفريقيا، باعتبارها من المشاركين الأوائل في مشروع القرار هذا، يسرها بشكل خاص أن تكون الأمانة العامة قد نجحت في توفير التمويل الكافي من بنود الميزانية الحالية لخدمات المؤتمرات المطلوبة للاجتماع الأول من الاجتماعات المقررة مرة كل عامين للدول، كما ورد في الفقرة ٢ من مشروع القرار، وأيضا لاجتماعات فريق الخبراء لدراسة حدود وضع صك دولي لتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، المشار إليها في الفقرة ١٠. ولهذا لن تطلب أية اعتمادات إضافية لخدمة المؤتمرات بالنسبة لهذه الأغراض.

علاوة على ذلك، يؤيد وفدي تأييدا تاما تقييم الأمانة العامة بأنه، فيما يتعلق بمؤتمر عام ٢٠٠٦ المشار إليه في الفقرة ١، ليس ممكنا ولا مناسبا تقدير متطلبات خدمة ذلك المؤتمر في هذه الدورة للجمعية العامة. ونحن نتفق على أن تلك المتطلبات المالية سيكون من الضروري إيرادها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للسنتين المائتين المعنيتين.

إننا نعتبر المتطلبات المالية الإضافية المقدرة لتمكين الأمانة العامة من أداء المسؤوليات التي أوكلناها نحن، الدول، إليها فيما يتعلق ببرنامج العمل صفقة حقيقية. فالنفقات الإضافية بمبلغ ٥٦٠.٠٠٠ دولار ثمن زهيد لتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

لذلك نعتبر أنه ينبغي أن يكون باستطاعة اللجنة الآن اعتماد مشروع القرار دون تصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة بشأن نقطة نظام.

بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا - والبلدان المنتسبة تركيا وقبرص ومالطة، فضلا عن النرويج، البلد العضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة من المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

لقد صوت الاتحاد الأوروبي تأييدا لمشروع القرار بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، لكننا نرى من الضروري توضيح أهمية تصويتنا حتى نتجنب أي سوء فهم. نود أن نذكر بأن مؤتمر نزع السلاح هو الهيئة الدولية الوحيدة لإجراء مفاوضات متعددة الأطراف لنزع السلاح. ففي تلك الهيئة، ينبغي اتخاذ أي قرار بشأن أي عمل لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. والاتحاد الأوروبي مستعد لتأييد استحداث هيئة فرعية تابعة لمؤتمر نزع السلاح بشأن هذا الموضوع، شريطة أن تحظى ولايتها وطابعها بتأييد إجماعي.

ونود أن نذكر، مع ذلك، بأن المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن معاهدة عالمية غير تمييزية تحظر إنتاج المواد الانشطارية لغرض صنع أسلحة نووية وسائر الأجهزة النووية لها أولوية بالنسبة للاتحاد الأوروبي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى النظر في مشاريع القرارات الواردة في إطار المجموعة ٤، الأسلحة التقليدية. وهنا، مرة أخرى، وفقا لنفس القاعدة التي طبقت عصر اليوم بالنسبة لوفدي الجزائر ومصر، أعطي الكلمة لممثل جنوب أفريقيا للإدلاء ببيان عام.

السيد دو بريز (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): أعرب عن تقديري لكم، سيدي الرئيس، للسماح بهذا الاستثناء. لقد طلب وفدي الكلمة لتناول الآثار المالية على الميزانية البرنامجية، التي أصدرتها الأمانة العامة في الوثيقة A/C.1/56/L.61. وفي هذا الشأن، أود أن أشكر الأمانة العامة على إعداد وثيقة شاملة للغاية بشأن الآثار

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): أعتقد بأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.47 قد نوقش وقدم منذ وقت طويل. بيد أنني أفهم أن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية لم تصدر إلا اليوم. إلا أنني أرجو أن تضعوا في اعتباركم المادة ١٢٠ من النظام الداخلي، التي تعطي رئيس اللجنة حق التنازل عن شرط مرور ٢٤ ساعة قبل الشروع في البت في أي إجراء. وأرجو أن تغاضى عن فترة الـ ٢٤ ساعة واتخاذ القرار اليوم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل هناك وفود أخرى تتجدني؟ وإنني أتساءل عما إذا كان وفد الولايات المتحدة يصر على عدم اتخاذ أي إجراء اليوم بشأن الوثيقة A/C.1/56/L.47. وكما قلت - ويتعين عليّ أن أذكر - من الناحية الرسمية، لم تمض ٢٤ ساعة. وتدل الممارسة المتبعة على أن بوسعنا أن نتنازل عن هذه القاعدة ونشرع في اتخاذ إجراء. وأود أن يكون الجميع مؤيدين لذلك. ولا أود أن أثير أي انشقاق بشأن هذه المسألة.

وهذا هو سبب رجائي من وفد الولايات المتحدة، الذي لديه مشكلة فيما يتعلق بشكليات إجراءاتنا، عما إذا كان بإمكاننا أن نتخذ إجراء عصر هذا اليوم بشأن مشروع القرار L.47. فإذا كانت الوفود المهتمة بالأمر تصر على موقفها، فمن المؤكد أننا سيتعين علينا أن نفكر في قرار من الرئيس، الأمر الذي سيؤدي على ما يبدو إلى مزيد من الأعداء ومزيد من الأصدقاء. ولعمري إنها بالنسبة لي نعمة ونقمة. إلا أن من الواضح أنه لا بديل آخر لدي. ولذلك، أرجو من اللجنة الأولى مرة أخرى أن تنظر فيما إذا كان بإمكاننا أن نشرع في اتخاذ إجراء بالرغم من عدم الوفاء بشرط توفر الفترة المطلوبة.

أعطي ممثل الولايات المتحدة الكلمة.

السيد مغينس (الولايات المتحدة) (تكلم بالانكليزية): إنني أفهم موقفكم، وأعتقد بأننا جميعاً نرغب في المضي قدماً في عمل هذه اللجنة. ولقد فهمنا أن متبني

السيد مغينس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى كلمة زميلنا من جنوب أفريقيا، لكننا لما كنا لم نتسلم مذكرة الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية إلا الآن، ولم نتح لنا الفرصة لاستعراضها، نطلب تأجيل البت في مشروع القرار هذا حتى تتاح الفرصة لسلطاننا لاستعراضها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أتذكر أنني عندما عدت مشاريع القرارات التي ستطرح اليوم ذكرت أن اتخاذ إجراء، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/56/L.47، سيعتمد على صدور مذكرة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وتلك الوثيقة لم تظهر إلا عصر اليوم. ولما كانت الرئاسة ملتزمة بالنظام الداخلي وبمقررات الجمعية العامة، فإني مضطر إلى إبلاغ الزملاء بأننا لم نتح لنا الفترة الزمنية المطلوبة بين إصدار الوثيقة والبت فيها. والفترة الزمنية المطلوبة هي ٢٤ ساعة.

لا بد لي من أن أعلن هذا وأبلغ به زملائي بكل صراحة، لكن من الواضح أن الرئاسة بين أيدي أعضاء اللجنة. وينبغي لنا بوضوح أن نقرر ما ينبغي عمله، لكن هذا ينبغي أن يتم رسمياً ووفقاً للنظام الداخلي. أعطي الكلمة لممثل كوت ديفوار.

السيد أهيبود غوييو (كوت ديفوار) (تكلم بالانكليزية): لا أعرف إن كانت اللجنة ستبت في مشروع القرار هذا، (تكلم بالاسبانية)

لكننا طلبنا الكلمة لنذكر عزم كوت ديفوار على الانضمام إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.1/56/L.47.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي ممثل مصر الكلمة.

القرار الذين يمكن أن يصححوا أو يضيفوا إلى أي قرار. وكنت أأمل بأن ينسحب هذا على جميع الوفود.

الرئيس: (تكلم بالانكليزية): إني بالفعل أقدر تفهمكم ولطفكم. وقد سبق لي أن قلت، إن العمل معكم هو من دواعي السرور تماما. ولذلك، أسمحوا لي بأن أقول إننا سنعود إلى الوثيقة A/C.1/56/L.47 صباح الاثنين كأول عمل نقوم به.

أسمحوا لي بأن أنتقل إلى المجموعة ٧، المعنونة "آليات نزع السلاح". ولدينا مشروع القرار A/C.1/56/L.18، بشأن مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح.

هل يرغب أي وفد في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت في مشروع القرار L.18؟ لا أرى أي طلب من الأعضاء.

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.18.

أرجو من أمين اللجنة أن يدير عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/56/L.18، المعنون "مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح". وقد تولى عرضه ممثل جنوب أفريقيا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز في الجلسة ١٧ للجنة المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر. كما أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى البيانات المقدمة من الأمين العام في الوثيقة A/C.1/56/L.58 وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب متبنو مشروع القرار A/C.1/56/L.18 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون

مشروع القرار مستعدون لتأجيل التصويت. وقد اشتركنا في المشاورات طوال اجتماعاتنا هنا في اللجنة الأولى على نحو مستفيض. ونحن نؤيد المحتوى الموضوعي لمشروع القرار تأييدا كبيرا. إلا أنني ملزم بتنفيذ تعليمات صارمة بإتاحة الفرصة للسلطات المختصة في بلدي لاستعراض الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وأعتقد بأننا سنتمكن من اتخاذ إجراء بشأن هذا الأمر كأول عمل نقوم به يوم الاثنين. وإني أرجو من سائر أعضاء اللجنة التساهل معنا وأن يتاح لنا النظر في الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إني أنظر إلى جنوب أفريقيا ومصر وغيرهما لكي يردوا على هذا الطلب المتواضع من الولايات المتحدة.

أعطي ممثل جنوب أفريقيا الكلمة.

السيد دو بريز (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): ما دتم سيدي طلبتم مني أن أتكلم فإنه يسرني أن أفعل ذلك. من المؤكد أن بياني لم يستهدف الضغط على أي وفد. كنا نرغب بمجرد الإعراب عن تقديرنا للأمانة العامة لمحتوى الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. ومن حق أي وفد أن يطلب تأجيل التصويت من حيث تطبيق النظام الداخلي، وإننا نحترم هذا الحق.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يتعين علي القول إننا عندما جلسنا في وقت مبكر من عصر هذا اليوم، كان لدي انطباع بأن مسألة التأجيل قد بت فيها، إلا أنه تبين أن الأمر لم يكن كذلك. وهذا هو سبب وجودنا في هذا الوضع.

أعطي ممثل مصر الكلمة.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): لن يصبر وفدي على اقتراحه السابق بالتنازل عن شرط الـ ٢٤ ساعة. وقد سبق لي أن قلت، إن من حق أي وفد أن يطلب التأجيل لإجراء مزيد من المشاورات أو للرجوع إلى مقدمي مشروع

تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً فسأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/56/L.18 دون تصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سنبت يوم الاثنين، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، في مشاريع القرارات المتبقية، الواردة في ورقة العمل غير الرسمية رقم ٥، التي ستتاح لجميع أعضاء اللجنة.

أعطي أمين اللجنة الكلمة ليذيع بلاغا.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ اللجنة بأن وفد لبنان قد انضم إلى متبني مشروع القرار A/C.1/56/L.35/Rev.1.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠.
